

وزارة المالية

قرار رقم ٤٩٨ لسنة ٢٠١٨

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٦ بشأن تحويل مدينة بورسعيد إلى مدينة حرة ؛
وعلى القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٧٧ بإصدار نظام المنطقة الحرة لمدينة بورسعيد ؛
وعلى قرار وزير الخزانة والتخطيط رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بشأن تحديد نطاق الدوائر الجمركية
والمتضمن تحديد نطاق الدائرة الجمركية لجمارك بورسعيد ؛
وعلى قرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٧ باعتبار المنافذ الجمركية
ونطاق الرقابة الجمركية للمنطقة الحرة لمدينة بورسعيد دوائر جمركية ؛
وعلى قرار محافظ بورسعيد رقم ٥٦٨ لسنة ٢٠١٨ بتخصيص أرض لمنفذ الجميل
الجمركى الجديد ؛
وعلى الرسم الهندسى المرفق المتضمن حدود وأبعاد مساحة منفذ الجميل الجديد ؛
وبناءً على ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعتبر منفذ الجميل الجديد دائرة جمركية بمساحة ٢٥٠٠٠ م^٢ ، ويتحدد حدود وأبعاد

مساحته على النحو التالى :

الحد البحرى : حرم شاطئ البحر المتوسط بطول ١٠٠ م .

الحد الشرقى : طريق بورسعيد/دمياط بطول ٥٠ م .

الحد القبلى : جزيرة الطريق الدائرى بطول ١٠٠ م .

الحد الغربى : طريق بورسعيد/دمياط وكوبرى الجميل بعرض ٥٠ م .

(المادة الثانية)

يعتبر الرسم الهندسى المرفق جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار ، ويلغى كل ما يخالف ذلك .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٦/٩/٢٠١٨

وزير المالية

د. محمد معيط